

مجلس الإدارة

الدورة 349، جنيف، 30 تشرين الأول/أكتوبر - 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

INS

القسم المؤسسي

التاريخ: ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٣
الأصل: إنكليزي

البند الثالث من جدول الأعمال

المسائل المنبثقة عن أعمال الدورة ١١١ (٢٠٢٣) لمؤتمر العمل الدولي خطة عمل من أجل تنفيذ توصية التلمذة الصناعية الجيدة، ٢٠٢٣ (رقم ٢٠٨)

غرض الوثيقة

تقدّم هذه الوثيقة لمحة عامة موجزة عن الأساس المنطقي وهدف ومضمون التوصية الجديدة بشأن التلمذة الصناعية الجيدة، ٢٠٢٣ (رقم ٢٠٨)، التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٢٣. كما تضع أولويات استراتيجية محتملة لإجراء المتابعة من جانب المكتب للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٧، ترمي إلى دعم الجهود التي تبذلها الهيئات المكونة لتنفيذ التوصية. ومجلس الإدارة مدعو إلى تقديم الإرشادات بشأن إجراء المتابعة المقترح والطلب من المدير العام، في حدود الموارد المتاحة، أخذ إرشاداته في الاعتبار في اتباع خطة العمل من أجل تنفيذ التوصية رقم ٢٠٨ (انظر مشروع القرار في الفقرة ٥٥).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية جميعها.

النتيجة الرئيسية المعنية: النتيجة ٣: عمالة كاملة ومنتجة من أجل انتقالات عادلة.

الانعكاسات السياسية: من شأن خطة العمل أن توجّه عمل المكتب فيما يتعلق بالتلمذة الصناعية الجيدة لفترةتي السنتين المقبلتين، بالإضافة إلى الدور الأوسع للمنظمة على المستوى الدولي، بما في ذلك ما يتعلق بمتابعة برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد.

إجراء المتابعة المطلوب: تكييف خطة العمل وتنفيذها وقيام المدير العام بالإخطار بالتوصية رقم ٢٠٨.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة المهارات.

الوثائق ذات الصلة: توصية التلمذة الصناعية الجيدة، ٢٠٢٣ (رقم ٢٠٨).

◀ مقدمة

١. اعتمد مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١١ (٢٠٢٣) توصية التلمذة الصناعية الجيدة، ٢٠٢٣ (رقم ٢٠٨) بناءً على توافق ثلاثي متين وبعد عملية مشاورات استمرت سنتين.
٢. وتكتسي هذه التوصية الجديدة أهمية استراتيجية بالنسبة للعدالة الاجتماعية، إذ تساهم في إعمال حق جميع البشر في السعي إلى تحقيق رفاهيتهم المادية وتقديمهم الروحي في ظروف توفر لهم الحرية والكرامة والأمن الاقتصادي وتكافؤ الفرص، من خلال تعزيز التلمذة الصناعية الجيدة التي توفر للجميع فرص تنمية المهارات، مع التركيز الشديد على المساواة والتنوع والإدماج الاجتماعي وتحسين حماية المتعلمين.
٣. وتتسم التلمذة الصناعية بأهمية خاصة بالنسبة لمستقبل العمل، حيث إنّ تطوير التلمذة الصناعية الجيدة وتعزيزها يمكن أن يوفر فرصاً للناس من جميع الأعمار، وخاصة الشباب، ليكتسبوا المهارات ويعيدوا اكتسابها ويرتقوا بها بشكل مستمر في سياق التحولات السريعة، بما في ذلك تلك الناتجة عن تحديات تغيير المناخ والعولمة والتحولات الديمغرافية والتكنولوجيا. ومن شأن التلمذة الصناعية أن تفضي إلى العمل اللائق وتحسين الإنتاجية والقدرة على الصمود والقابلية للاستخدام والانتقال إلى الاقتصاد المنظم وتحفيز روح تنظيم المشاريع ونمو المنشآت واستدامتها.
٤. وتقدم هذه الوثيقة السمات الأساسية للتوصية وتُقدِّم خطة لبيّنها المكتب. وستُتخذ إجراءات في إطار التدخلات على المستوى العالمي والإقليمي والقطري، بناءً على مناقشة مجلس الإدارة وقراره بشأن خطة العمل هذه. والإطار الزمني المتوخى لخطة العمل هو أربع سنوات (٢٠٢٤-٢٠٢٧). وبالتالي، ستكون خطة العمل وثيقة الصلة بالبرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وبالمناقشات المستقبلية بشأن البرنامج والميزانية (٢٠٢٦-٢٠٢٧).
٥. وتشكل خطة العمل جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن المهارات والتعلم المتواصل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠، بالأخص فيما يتعلق بالدعم: تعزيز التلمذة الصناعية الجيدة والتعلم القائم على العمل من أجل القابلية للاستخدام والإنتاجية والمنشآت المستدامة. وعند إعداد هذه الاستراتيجية، جرت مراعاة القرارات السابقة لمجلس الإدارة بشأن مسائل معنية، لا سيما فيما يتعلق بخطة العمل والمتابعة بشأن عمالة الشباب للفترة ٢٠٢٠-٢٠٣٠ واستراتيجية التعاون الإنمائي لمنظمة العمل الدولية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٥ واستراتيجية تنمية القدرات المؤسسية على مستوى منظمة العمل الدولية وقرار مؤتمر العمل الدولي بشأن الانتقال العادل نحو اقتصادات ومجتمعات مستدامة بيئياً للجميع.
٦. ومن شأن خطة العمل أن تستند إلى مرفق ابتكار المهارات القائم والتابع لمنظمة العمل الدولية والذي ينفذ ثلاث مبادرات مترابطة فيما بينها، لا سيما الدعوات إلى إيجاد حلول في مجال الابتكار والمهارات ومختبرات ابتكار المهارات وشبكة الابتكار في مجال المهارات بهدف إعداد أدوات ونهج ابتكارية من أجل تعزيز التلمذة الصناعية.
٧. وستُنفذ خطة العمل بالشراكة الوثيقة مع إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة وستسعى إلى الاستفادة من الفرص التي تُتيحها هذه الشراكة، بما في ذلك من خلال التعاون في مجال التلمذة الصناعية مع الفرق القطرية للأمم المتحدة على المستوى القطري ومع العديد من وكالات الأمم المتحدة على المستويين العالمي والإقليمي، فضلاً عن إدراج التلمذة الصناعية في العديد من الأحداث العالمية رفيعة المستوى.

◀ المعالم البارزة في التوصية

٨. تقدّم التوصية رقم ٢٠٨ الإرشاد بشأن مختلف جوانب التلمذة الصناعية، إلى الدول الأعضاء التي يمكنها، بالتشاور مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال، أن تنفذ أحكامها من خلال القوانين واللوائح الوطنية والاتفاقات الجماعية والسياسات والبرامج وغير ذلك من التدابير، لصالح كافة المنشآت وقطاعات النشاط الاقتصادي.
٩. وتقدّم التوصية تعاريف للمصطلحات التالية: "التلمذة الصناعية" و"الجهة الوسيطة" و"برنامج ما قبل التلمذة الصناعية" و"الاعتراف بالتعلم السابق".

١٠. وتدعو التوصية إلى إدماج وتعزيز التلمذة الصناعية الجيدة في سياساتها الوطنية ذات الصلة بالتعليم والتدريب المهني والتعلم المتواصل والعمالة. وتنص أيضاً على إرساء إطار تنظيمي شامل للتلمذة الصناعية تلك.
١١. وتحدد التوصية أنه ينبغي إشراك المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم الأطر والنظم والسياسات والبرامج في مجال التلمذة الصناعية الجيدة وأنه ينبغي تمثيلها في السلطات العامة المسؤولة عن تنظيم التلمذة الصناعية.
١٢. وتدعو التوصية الدول الأعضاء إلى وضع معايير عامة أو خاصة بالمهنة من أجل التلمذة الصناعية الجيدة من خلال اتخاذ تدابير توفر، من جملة أمور أخرى، ما يلي: الحد الأدنى لسن القبول؛ السلامة والصحة المهنتان؛ إشراف موظفين مؤهلين على المتعلمين؛ التوازن الملائم بين عدد المتعلمين وعدد العمال في مكان العمل؛ الحد الأدنى والأقصى المتوقعان لمدة التلمذة الصناعية؛ التوازن الملائم بين التعلم خارج العمل والتعلم أثناء العمل؛ إجراءات تقييم الكفاءات والمؤهلات المكتسبة وتأكيد صحتها.
١٣. بالإضافة إلى ذلك، تشير التوصية إلى أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تحدّد الشروط التي يجوز للمنشآت بموجبها أن تقدّم التلمذة الصناعية وأن توفر المؤسسات التعليمية والتدريبية تدريباً خارج العمل وتدريباً أثناء العمل وأن تتسق الجهات الوسيطة أو تدعم أو تساعد على توفير التلمذة الصناعية.
١٤. وترسي التوصية التدابير اللازمة لضمان توفير الحماية الملائمة للمتلمذيين. وتدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير الرامية إلى احترام وتعزيز وتحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل فيما يتصل بالتلمذة الصناعية. كما تتناول ظروف عمل المتلمذيين من خلال دعوة الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير اللازمة لضمان ما يلي: أن يحصل المتلمذون على أجر ملائم أو تعويض مالي آخر؛ ألا يُطلب منهم العمل لساعات تتجاوز الحدود المقررة في التشريعات الوطنية والاتفاقات الجماعية؛ أنه يحق لهم بإجازات مع أجر ملائم أو تعويض مالي آخر؛ أن يحصلوا على إجازة أمومة أو إجازة أبوة وإجازة والدية مدفوعة الأجر؛ أن يحصلوا على الضمان الاجتماعي وحماية الأمومة؛ أن يتمتعوا بالحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية؛ وأخيراً، أن يحق لهم بحماية البيانات الشخصية.
١٥. وتنص التوصية على أنه ينبغي أن تخضع التلمذة الصناعية لاتفاق مكتوب وأن تفصل العناصر التي يجب أن يشملها الاتفاق. كما تنص على وضع نموذج لاتفاق التلمذة الصناعية لتسهيل اتساقه وتوحيده والامتنال له.
١٦. وتدعو التوصية الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير لتعزيز المساواة والتنوع والإدماج الاجتماعي في التلمذة الصناعية مع إيلاء مراعاة خاصة لوضع واحتياجات الأشخاص المنتمين إلى مجموعات في أوضاع استضعاف. ويشمل ذلك تعزيز المساواة والتوازن بين الجنسين في كافة جوانب التلمذة الصناعية وتعزيز التلمذة الصناعية في صفوف البالغين الذين يرغبون في تغيير صناعة أو مهنة وتعزيز الوصول إلى التلمذة الصناعية الجيدة كوسيلة لتسهيل الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم. كما تدعو التوصية الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير لمنع أي شكل من أشكال التمييز والعنف والتحرش والاستغلال ضد المتلمذيين والقضاء عليه.
١٧. وتحدد التوصية أيضاً التدابير التي يجب أن تأخذها الدول الأعضاء بالتنسيق مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال، من أجل تهيئة بيئة مؤاتية لتعزيز التلمذة الصناعية الجيدة. وتشمل هذه التدابير ما يلي: إنشاء هيئات تُعنى بتطوير المهارات القطاعية أو المهنية؛ تنفيذ نماذج تمويل فعالة ومستدامة؛ توفير الحوافز وخدمات الدعم؛ زيادة الوعي بحقوق المتلمذيين والإعانات والحماية التي ينبغي أن يحصلوا عليها. كما تدعو التوصية إلى تعزيز ثقافة التعلم المتواصل واكتساب المهارات وتجديدها والارتقاء به واتخاذ تدابير تسهل الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم ومن العمل غير الآمن إلى العمل الآمن.
١٨. وأخيراً، تدعو التوصية الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير بغية تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والوطني من أجل التلمذة الصناعية الجيدة وتبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة والتعاون لتقديم فرص تعلم موسّعة إلى المتلمذيين والاعتراف بالكفاءات التي يكتسبونها وإرساء شراكات فعالة لتعزيز برامج التلمذة الصناعية الجيدة وتشجيع الاعتراف بالمؤهلات المكتسبة من التلمذة الصناعية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

◀ خطة العمل المقترحة لتنفيذ التوصية

١٩. ترمي خطة العمل المقترحة لتنفيذ التوصية رقم ٢٠٨، بصفتها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن المهارات والتعلم المتواصل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠، إلى دعم نشاط الهيئات المكونة في تطوير وتنفيذ نظم وبرامج التلمذة الصناعية الجيدة للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٧. وتتمحور خطة العمل حول أربعة عناصر مترابطة فيما بينها، أهمها: "١" استئارة

الوعي والتوعية؛ "٢" تقديم المشورة السياسية والتعاون الإنمائي وتنمية القدرات؛ "٣" تطوير المعارف ونشرها؛ "٤" التعاون الدولي والشراكات.

٢٠. واستناداً إلى العمل الجاري حول التلمذة الصناعية، تقترح خطة العمل ترسيخ وإعادة توجيه الأنشطة الحالية بما يتسق مع التوصية رقم ٢٠٨، فضلاً عن مباشرة العمل أو إعطاء الأولوية إلى الأنشطة وتكثيفها فيما يتعلق بالجوانب الجديدة الواردة في التوصية.

٢١. ولكي تنفذ منظمة العمل الدولية خطة العمل المقترحة وتلبي الطلب المتزايد على العمل في مجال التلمذة الصناعية، يجب أن تُبذل جهود إضافية للاستفادة إلى أقصى حد من الموارد المتاحة وحشد التمويل من خارج الميزانية، لا سيما بهدف توسيع نطاق الدعم التقني وبناء القدرات وتطوير المعارف ونشرها.

استشارة الوعي والتوعية

٢٢. في حين تشمل التوصية رقم ٢٠٨ الإرشاد بشأن عدد من المجالات الجديدة وتنص على تدابير ترمي إلى تعزيز التلمذة الصناعية، سيجري تطوير حملة بشأن استشارة الوعي والتوعية من أجل تعزيز فهم مشترك حول كيفية إنفاذ الإرشاد الوارد في التوصية في سياقات مختلفة على المستوى الدولي والإقليمي والقطري والقطاعي.

٢٣. وسيستحدث المكتب طائفة واسعة من المنتجات وأدوات التواصل ومواد التوعية لصالح مختلف شرائح الجمهور، بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي، بلغات وأشكال مختلفة. وستوضع مجموعة من أدوات التواصل تكون متاحة للموظفين في المقر والميدان من أجل دعم الجهود الترويجية المحلية.

٢٤. وسيجري الترويج للتوصية من خلال البرامج القطرية للعمل اللائق والنتائج المتمخضة عن البرامج القطرية والنتائج الإقليمية والمنتجات العالمية، كجزء من إطار البرنامج والميزانية. وسيجري ترويجها أيضاً من خلال المؤتمرات وورش العمل والأنشطة التدريبية ذات الصلة التي تنظمها منظمة العمل الدولية بالتعاون مع مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية (مركز تورينو) ومركز البلدان الأمريكية لتنمية المعارف في مجال التدريب المهني التابع لمنظمة العمل الدولية وشبكتها الشريكة من مؤسسات التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي، فضلاً عن مؤسسات وشبكات تدريب دولية وإقليمية ووطنية تعمل على تطوير المهارات والتلمذة الصناعية، على غرار مكتب أفريقيا التابع للمعهد الدولي للتخطيط التربوي في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في السنغال ومركز اليونسكو الدولي للتعليم والتدريب في المجال التقني والمهني (اليونسكو - يونيفوك) ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، من بين مراكز وشبكات تدريب أخرى.

٢٥. وسيعطي أخصائيو منظمة العمل الدولية في الميدان وفي المقر الأولوية لأنشطة التوعية السياسية بشأن التلمذة الصناعية، كجزء من الدعم المقدم للبلدان من خلال النتائج المتمخضة عن البرامج القطرية. وستنظم أنشطة وفعاليات محددة بشأن التوعية السياسية على المستوى القطري بغية إدراج مفهوم التلمذة الصناعية الجيدة في استراتيجيات التنمية الوطنية، لا سيما في سياسات التعليم والتدريب المهني والتعلم المتواصل وعمالة الشباب، وبغية تعزيز تنفيذ التوصية.

٢٦. وستجري عملية استشارة التوعية بشأن التوصية بالتعاون الوثيق مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وشبكاتهم على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.

٢٧. وسيجري نشر المعارف المرتبطة بالتوصية من خلال مشاركة منظمة العمل الدولية في منتديات وأحداث دولية ذات صلة، على غرار مباريات WorldSkills والأسبوع الأوروبي للمهارات المهنية واليوم العالمي لمهارات الشباب. وسيتعاون المكتب، في إطار الجهود التي يبذلها لنشر المعلومات، مع مؤسسات وشبكات عالمية وإقليمية على غرار الشبكة العالمية للتلمذة الصناعية (GAN) والشبكة الأوروبية للمتلمذتين والمبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة للشباب وشبكة النهوض بالشباب المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة ومبادرة "الجيل الطليق" التي أطلقتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، مع شبكات وكالات شريكة على غرار مصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والمصرف الأوروبي للإعمار والتنمية والمنظمة الدولية للهجرة والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو ويونيسف ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي.

٢٨. وسيجري تطوير خطط لاستشارة الوعي ومواد تواصلية محددة لتعزيز جاذبية التلمذة الصناعية الجيدة من خلال تسليط الضوء على المنافع التي تقدمها التلمذة الصناعية للعمال والشباب والعائلات والمعلمين والمستشارين في الشؤون المهنية ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وأصحاب العمل، لا سيما المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر.

٢٩. وسيجري تنظيم حملات لاستثارة الوعي من خلال برامج ومشاريع التعاون الإنمائي من أجل تعزيز المساواة والتوازن بين الجنسين في مجال التلمذة الصناعية في كافة قطاعات الاقتصاد. وستتناول أنشطة استثارة الوعي أيضاً المسائل المتعلقة بالتلمذة الصناعية في الاقتصاد غير المنظم وتعزيز عملية الانتقال إلى الاقتصاد المنظم.
٣٠. وسيجري تحديث منصات تقاسم المعارف بانتظام، مثل منصة منظمة العمل الدولية لتقاسم المعارف بشأن المهارات والتعلم المتواصل ومنصة YouthForesight، اللتان تستضيفهما المبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة لصالح الشباب ومبادرة "الجيل الطليق"، لتعكس التقدم المحرز في تنفيذ التوصية وتوفير الوصول إلى كافة الموارد ذات الصلة، بما فيها الأدوات والمنشورات ومنتجات التواصل.

تقديم المشورة السياسية والتعاون الإنمائي وتنمية القدرات

٣١. في إطار البرنامج والميزانية والموارد المخصصة للتعاون الإنمائي من خارج الميزانية، سيقدم المكتب للحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والمؤسسات التعليمية والتدريبية، المساعدة التقنية في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم وتعزيز نُظم وسياسات وبرامج التلمذة الصناعية الجيدة بالاستناد إلى الإرشادات الواردة في التوصية.
٣٢. وسيقدم المكتب المشورة السياسية بغية تسهيل الحوارات الثلاثية الوطنية التي تهدف إلى مراجعة الأطر التنظيمية والسياسية للبلدان بشأن التلمذة الصناعية، بما فيها حماية المتعلمين. وستوضع إرشادات محددة بشأن كيفية تيسير هذه الحوارات.
٣٣. والإجراءات المتخذة في إطار المشورة السياسية ستتمشى على نحو وثيق مع استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن المهارات والتعلم المتواصل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠ بغية تطوير قابلية استخدام المتعلمين وإنتاجية المنشآت واستدامتها، مع ضمان نوعية برامج التلمذة الصناعية وجاذبيتها بالنسبة للمتقدمين والمنشآت.
٣٤. وستتمشى الإجراءات المتخذة في إطار التعاون الإنمائي على نحو وثيق مع استراتيجية التعاون الإنمائي لمنظمة العمل الدولية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٥ بغية تحسين الخدمات التي يقدمها المكتب للهيئات المكونة وفعاليتها ونتائج العمل اللائق والشفافية. كما سيسعى المكتب إلى تعزيز وتوسيع إطار الشراكات من أجل اتساق السياسات وتوفير التمويل، بالتوازي مع تعزيز القيمة المعيارية والثلاثية المضافة لمنظمة العمل الدولية للدفع قدماً بأهداف العدالة الاجتماعية والعمل اللائق.
٣٥. ومن خلال الاستفادة من الزخم الناشئ عن التوصية، سيعتمد المكتب على مبادرات جارية ويطور برامج ومشاريع جديدة بشأن التعاون الإنمائي بغية مساعدة الدول الأعضاء على تطوير وتعزيز برامج التلمذة الصناعية الجيدة المرتبطة بالبرامج القطرية للعمل اللائق، بالتعاون مع الفرق القطرية للأمم المتحدة. وستبذل جهود خاصة لتطوير مشاريع مشتركة بالتعاون مع طائفة واسعة من الجهات الشريكة، منها مصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والمصرف الأوروبي للإعمار والتنمية والمنظمة الدولية للهجرة والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي وجهات شريكة منقذة أخرى دولية ووطنية تابعة لشركاء التنمية.
٣٦. وسيدعم المكتب بناء قدرات الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والمؤسسات التعليمية والتدريبية والمنشآت المضيفة بما فيها الوحدات الاقتصادية المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر في مجال التلمذة الصناعية، بالتعاون مع مركز تورينو ومركز البلدان الأمريكية لتنمية المعارف في مجال التدريب المهني التابع لمنظمة العمل الدولية ومركز اليونسكو - يونيفوك، بالإضافة إلى شركاء معنيين آخرين، بغية تعزيز تنفيذ التوصية. وتحقيقاً لهذا الغرض، سوف يستند إلى الكتيبات والدورات التدريبية المتخصصة القائمة، مثل دروس التعليم الإلكتروني بشأن التلمذة الصناعية الجيدة ويسعى إلى الارتقاء بالتلمذة الصناعية غير المنظمة. وسيعزز المكتب أيضاً التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل تسهيل التعاون وتقاسم المعارف والمهارات والدراسة والممارسات الجيدة في مجال التلمذة الصناعية، من خلال تنظيم فعاليات من قبيل اللقاء العالمي حول تقاسم المعارف بشأن التلمذة الصناعية.
٣٧. وستتمشى الإجراءات المتخذة في إطار تنمية القدرات على نحو وثيق مع استراتيجية تنمية القدرات المؤسسية على مستوى منظمة العمل الدولية، مع إيلاء الاهتمام الواجب للإجراءات المنسقة على المستوى الفردي والتنظيمي وعلى مستوى الأطر التي تتيح تنفيذ السياسات، باعتبار أنها أطر مترابطة فيما بينها، مع مراعاة تطور احتياجات الهيئات المكونة في مجال التلمذة الصناعية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تعزز قدرة الهيئات المكونة على المشاركة في النوعية بشأن التلمذة الصناعية بناءً على الإرشادات الواردة في التوصية.

٣٨. وسيحدد المكتب مؤسسات التدريب العامة الوطنية والإقليمية، مثل وكالة الاتحاد الأفريقي للتنمية والمعهد الوطني لتطوير المهارات في الهند والمؤسسة الأوروبية للتدريب في إيطاليا والإدارة الوطنية للتعليم الصناعي في البرازيل، ويقدم شراكات مع هذه المؤسسات بغية دعم قدرتها على الاضطلاع بدورها كمراكز للموارد في مجال التلمذة الصناعية ودعم قدرة الوكالات الحكومية الضالعة في تطوير برامج التلمذة الصناعية وإطارها التنظيمي ورصدها وتقييمها وتعزيز المساواة بين الجنسين وتحقيق التوازن بين الجنسين.

٣٩. وسيجري تطوير وتنفيذ خطط معينة لتنمية القدرات لصالح منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، من خلال برامج ومشاريع التعاون الإنمائي القائمة والجديدة التي تتناول موضوع التوصية ومجموعة واسعة من المواضيع المتعلقة بالتلمذة الصناعية، بهدف زيادة قدرات هذه المنظمات في مجال التلمذة الصناعية. وسيولى اهتمام خاص لتدريب أشخاص متخصصين في مجال التلمذة الصناعية من منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، مما سيكون له أثر مضاعف في تلك المنظمات من حيث الوصول إلى المزيد من أصحاب العمل والعمال وتمكينهم من المشاركة في الحوارات السياسية والفعاليات وتنفيذ البرامج ورصد برامج التلمذة الصناعية على المستوى المحلي والإقليمي والوطني.

٤٠. وسيجري تعزيز خدمات المشورة السياسية والتعاون الإنمائي وتنمية القدرات التي يقدمها المكتب بشكل متواصل بهدف البقاء على الاطلاع بأخر المستجدات وأحدث التكنولوجيات والابتكارات ولكي تبقى مواتية للأغراض التي أنشئت من أجلها. وستولي هذه الأنشطة اهتماماً خاصاً لزيادة قدرة الشركاء الثلاثيين على تعزيز التلمذة الصناعية في القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية في بلدانهم، بما فيها الزراعة والاقتصاد الريفي والاقتصاد الأخضر واقتصاد الرعاية والاقتصاد الرقمي.

٤١. وستجري مراجعة وتحديث أدوات ومنهجيات منظمة العمل الدولية، الموجودة أصلاً في عدد من المجالات المواضيعية التي تتناولها هذه التوصية، بهدف مواكبتها مع التوصية. وهي تشمل ما يلي:

(أ) أداة من أجل تقييم نظام التلمذة الصناعية الخاص بالبلد؛^٢

(ب) مجموعات أدوات بشأن التلمذة الصناعية لصالح صانعي السياسات والممارسين؛^٣

(ج) دليل بشأن الارتقاء بالتلمذة الصناعية غير المنظمة؛^٤

(د) دورات تدريبية إلكترونية مفتوحة للجميع معدة بالتعاون مع مركز تورينو.^٥

وستُترجم الأدوات والمنهجيات المحدثة إلى عدة لغات وتتاح أمام الشركاء الثلاثيين والمؤسسات والوكالات الشريكة.

٤٢. وسيجري تطوير دليل مشروع للتوصية يوفّر مشورة تقنية وقانونية بشأن كافة جوانبها لتسهيل تنفيذها. علاوةً على ذلك، سيجري إعداد عرض نموذجي ومذكرة موجزة لدعم الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وموظفي منظمة العمل الدولية في تقديم المشورة السياسية وتعزيز التعاون الإنمائي وتنمية القدرات بناءً على التوصية.

٤٣. وأخيراً، سيطوّر المكتب نموذجاً لاتفاق التلمذة الصناعية، بناءً على ما تنص عليه التوصية، من أجل تسهيل الاتساق والتوحيد والامتثال.

تطوير المعارف ونشرها

٤٤. يشكّل توافر البيانات بشأن التلمذة الصناعية ونوعيتها وقابلية مقارنتها تحدياً نظراً لاختلاف الأساليب والمفاهيم والتعاريف المستخدمة بين بلد وآخر. وبغية مواجهة هذه التحديات، سيجري تطوير إطار مفاهيمي لتحديد وقياس التلمذة الصناعية وأشكال أخرى من التعلم القائم على العمل، استناداً إلى مبادرات حديثة وبناءً على المشورة التي قدمتها التوصية رقم ٢٠٨، على أن يُعرض على المؤتمر الدولي الحادي والعشرين لخبراء إحصاءات العمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٣. ومن خلال استخدام هذا الإطار المفاهيمي، سيجري تطوير واختبار وتنفيذ أدوات إحصائية لجمع البيانات ذات الصلة عن طريق دراسات استقصائية بشأن القوى العاملة ودراسات استقصائية أخرى قائمة على الأسر المعيشية، في إطار نتائج البرامج القطرية المنصوص عليها في البرنامج والميزانية.

^٢ انظر: ILO, *ILO Evaluation Tool For The Review Of A Country's Apprenticeship Policy And System*, 2021.

^٣ انظر: ILO, *ILO Toolkit for Quality Apprenticeships, Vol. 1: Guide for Policy Makers*, 2017, and *Vol. 2: Guide for Practitioners*, 2020.

^٤ انظر: ILO, *Upgrading Informal Apprenticeship: A Resource Guide for Africa*, 2012.

^٥ انظر: ITC-ILO, <https://www.itcilo.org/courses/mooc-quality-apprenticeships>.

٤٥. وبغية دعم التنفيذ الناجح للتملذة الصناعية الجديدة، من المجدي تطوير المعارف العملية بشأن ما هو مجدٍ في مختلف السياقات. وبهدف دعم الإجراءات الجارية والجديدة على المستوى القطري الرامية إلى تحسين نُظم وبرامج التملذة الصناعية، سيضع المكتب وينفذ بحثاً على المستوى القطري والقطاعي والإقليمي بغية إيجاد المزيد من البيّنات بشأن فعالية التملذة الصناعية فضلاً عن الاتجاهات الجديدة ودور التملذة الصناعية في التحولات الخضراء والرقمية والانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم. كما سيجري جمع ونشر المعلومات والممارسات الجيدة بشأن كيفية تعزيز التملذة الصناعية لصالح البالغين كجزء من نُهج التعلّم المتواصل.

٤٦. بالإضافة إلى ذلك، سيدعم المكتب تنفيذ تقييم الأثر، عند الطلب، لتوليد المعارف بشأن الأثر السببي لبرامج وسياسات التملذة الصناعية وبالتالي تقييم مدى فعاليتها في مجالات من قبيل انتقال المتعلمين إلى العمل وإنتاجية المنشآت. وسيشمل التقرير الموضوعي المعنون آفاق العمالة والتوقعات الاجتماعية في العالم بشأن المهارات والتعلّم المتواصل لعام ٢٠٢٥، تحليلات وصفية للبرامج التدريبية بما فيها التملذة الصناعية فضلاً عن التحليلات القائمة على البيانات المتاحة حالياً بشأن التملذة الصناعية.

التعاون الدولي والشراكات

٤٧. إنّ الشراكات أساسية للاستفادة من الخبرة والمعارف وتوسيع نطاق التواصل والدفع قُدماً بقيم منظمة العمل الدولية ومعايير العمل الخاصة بها. وسيقيم المكتب شراكات فعالة مع الأمم المتحدة ووكالات أخرى ثنائية ومتعددة الأطراف ومؤسسات مالية دولية ويعزز الشراكات القائمة، بغية ترويج تطبيق التوصية رقم ٢٠٨ وبالتالي تعزيز الدعم التقني والمالي الذي يمكن للدول الأعضاء الاستناد إليه من أجل إنفاذها إنفاذاً تاماً.

٤٨. وسيتعاون المكتب، على وجه الخصوص، مع شبكات وطنية ودولية قائمة وجديدة تركز أصلاً على التملذة الصناعية، بما فيها الشبكة العالمية للتملذة الصناعية والشبكة الأوروبية للمتلمذيين وشبكة اليونسكو-يونيفوك ومركز البلدان الأمريكية لتنمية المعارف في مجال التدريب المهني التابع لمنظمة العمل الدولية وشبكة مؤسسات التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي وشبكات أخرى، بهدف تعزيز التوصية بحيث تقوم هذه الشبكات بدمجها في أنشطتها وتوليد المعارف وتقاسمها وتسهيل التعاون والتأزر ودعم إدراج مبادئ وأحكام التوصية في برامجها. بالإضافة إلى ذلك، سيجري تعزيز الشراكات بشكل أفضل مع الوكالات الثنائية ومتعددة الأطراف والمنظمات الدولية، بما فيها مصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي والمصرف الأوروبي للإعمار والتنمية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والمنظمة الدولية للهجرة والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو ويونيسف ويونيدو والبنك الدولي، بهدف تعزيز تنفيذ التوصية من خلال التعاون الدولي.

٤٩. وبغية زيادة تعزيز التوصية، سيتواصل المكتب أيضاً بنشاط مع شبكات أخرى تساعد منظمة العمل على تيسيرها. ويمكن أن تشمل هذه الشبكات على سبيل المثال ما يلي: المبادرة العالمية بشأن فرص العمل اللائقة للشباب، فيما يتعلق بحقوق وإعانات المتلمذيين؛ مبادرة العمل المناخي من أجل فرص العمل المتعلقة بدور التملذة الصناعية في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته؛ التحالف ٧-٨ المتعلق بتعرض المتلمذيين للعمل الجبري والرق الحديث والاتجار بالبشر وعمل الأطفال؛ الشبكة العالمية للأعمال التجارية والإعاقة، التابعة لمنظمة العمل الدولية بشأن إدراج الإعاقة في التملذة الصناعية؛ المسرّع العالمي للوظائف والحماية الاجتماعية من أجل انتقالات عادلة فيما يتعلق بإدراج التملذة الصناعية في تدخلاته؛ الائتلاف الدولي للمساواة في الأجور بشأن الأجر المتساوي في مجال التملذة الصناعية.

٥٠. وسيقوم المكتب على نحو نشط، إذا طُلب منه ذلك، بدعم الشراكات للاعتراف بالمؤهلات المكتسبة من التملذة الصناعية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

٥١. وبناء على الزخم المنبثق عن اعتماد التوصية في مؤتمر العمل الدولي في ٢٠٢٣، سَتُعطى الأولوية لحشد الموارد بالتعاون مع المكاتب الإقليمية وإدارات المقر. وستبذل الجهود لتوسيع نطاق القاعدة التقليدية لشركاء التعاون الإنمائي لإدراج شركاء جدد بمن فيهم مؤسسات مالية دولية مثل مصرف التنمية الأفريقي ومصرف التنمية الآسيوي والمصرف الأوروبي للإعمار والتنمية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والبنك الدولي، كجزء من التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

◀ الإطار المؤسسي للتنفيذ

٥٢. سيكون فرع المهارات والقابلية للاستخدام التابع لإدارة سياسة العمالة على رأس عملية تنفيذ خطة العمل المقترحة. وسيُتبع نهج متسق ومتعدد الاختصاصات بالتعاون الوثيق مع الإدارات التقنية في المقر ومكتب الأنشطة الخاصة بالعمال ومكتب الأنشطة الخاصة بأصحاب العمل والمكاتب الإقليمية وفرق العمل اللائق والمكاتب القطرية وبرامج العمل ومركز تورينو ومركز البلدان الأمريكية لتنمية المعارف في مجال التدريب المهني التابع لمنظمة العمل الدولية. ومن شأن هذا التنسيق على مستوى المكتب أن يغطي مجالات العمل الأربعة الواردة أعلاه على المستوى العالمي والإقليمي والقطري.
٥٣. وسيعمل فرع المهارات والقابلية للاستخدام مع إدارات مكلفة بوضع السياسات العامة في المقر لتطوير الإرشادات التقنية والأدوات والمواد من خلال مشاركة الإدارات التقنية والإدارات المعنية بالسياسات العامة في توفيرها عن طريق الاستفادة من معارفها ومهاراتها وخبراتها في تنفيذ معايير عمل دولية وبرامج ومشاريع أخرى.
٥٤. وسيشارك الأخصائيون في الفرق المعنية بالعمل اللائق والفرق القطرية للأمم المتحدة بشكل وثيق في البحوث والمعارف والمواد الجديدة المطلوبة لتنفيذ التوصية مع تعزيز المشاركة الفعالة للوحدات الميدانية ووحدات المقر. وستُعقد الفعاليات والاجتماعات الإقليمية الخاصة بتقاسم المعارف بشكل منتظم بغية تقاسم الممارسات الجيدة والدروس المستخلصة فيما بين الأقاليم فضلاً عن توفير أفكار استشرافية بشأن المراحل المقبلة من خطة العمل.

◀ مشروع القرار

٥٥. طلب مجلس الإدارة من المدير العام:

- (أ) أن يأخذ في الاعتبار إرشاداته في اتباع خطة العمل من أجل تنفيذ توصية التلمذة الصناعية الجيدة، ٢٠٢٣ (رقم ٢٠٨) وأن يعتمد عليها عند إعداد مقترحات البرنامج والميزانية المقبلة وعند وضع مبادرات حشد الموارد؛
- (ب) أن يرسل نص التوصية على النحو المتبع إلى حكومات الدول الأعضاء وبواسطتها إلى منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال الوطنية، بالإضافة إلى الوكالات الشريكة في النظام متعدد الأطراف.